

وقوع المجاز في القرآن الكريم وجذوره الكلامية وموقف أبي المظفر السمعاني منه

الدكتور السعيد صبحي العيسوي

دكتوراه في علم أصول الفقه بقسم الفقه والأصول

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

بحث مُستل من أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في علم أصول الفقه، بكلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية، ماليزيا.

المشرف

الدكتور محمد عبد الرحمن سلامة

الأستاذ المشارك بقسم الفقه والأصول

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

المشرف المساعد

الدكتور/ أيمن حمزة عبد الحميد إبراهيم

الأستاذ المشارك بقسم الفقه وأصوله

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية



## الملخص:

كانت الجذور الكلامية في قضية وجود المجاز في القرآن الكريم مبعث حدة وتجادب؛ خاصة في علاقة المجاز بالموقف من صفات الله تعالى وأفعاله سبحانه، وهذا شأن أكثر القضايا المتعلقة بعلم الكلام، لذا فإن الدراسة تهدف إلى إبراز أثر الخلاف الذي دارت رحاه في علم أصول الفقه امتداداً للآراء الكلامية المثارة من قطبي المدارس الكلامية؛ المعتزلة والأشاعرة، وتبدأ قصة القول بالمجاز في القرآن الكريم ابتداءً من قبل المعتزلة كما في ثنايا الدراسة؛ حيث يرى المعتزلة أن المجاز هو الطريق إلى حماية أصولهم الكلامية والدفاع عنها، ثم أخذها عنهم بقية المذاهب والفرق، وكلُّ قد اختار له قولاً يوافق معتقده، وجعل له ضوابط واحتياطات حتى لا يصطدم مع اختياراته الكلامية الأخرى. وممن أحسن عرض هذه المسألة وحررها وأزال وجه الاشتباه فيها الإمام السمعاني رحمه الله تعالى، فهو مع كونه يرجح حسن دخول المجاز في القرآن الكريم، فإنه قد نأى عن المواطن التي لأجلها نفى كثير من العلماء وجود المجاز في القرآن، وترك الاستشهاد بأدلة صفات الله تعالى التي أعمل المعتزلة فيها المجاز لينفوها أو يخرجوا بها عن معناها الظاهر المتبادر للأذهان، أو عن الأقرب إلى اللغة إلى معنى مئول، فالإمام السمعاني رحمه الله تعالى قد أنكر على النافين للمجاز ابتداءً، وأنكر على المثبتين الذين سلطوه على أدلة الصفات وأفعال الله تعالى؛ فهو ينتقد استعماله المخالف، ويُجري الأدلة على حقائقها الظاهرة.

**الكلمات الدلالية:** المجاز، علم الكلام، أبو المظفر السمعاني.

**Abstract:**

The scholastic roots on the issue of the existence of metaphors in the Noble Qur'an was a source of intensity and tension, especially in the relationship of metaphor with the position from Allah Almighty's Attributes and Actions. This is the case with most of the issues related to theology. Therefore, the study aims to highlight the impact of the controversy that took place in the Usul al-Fiqh as an extension of the theological opinion raised by the two polars of the theology schools: Mu'tazilas and Ash'aris. The metaphor in the Qur'an began with the Mu'tazilahs who believe that metaphor is the way to protect and defend their philosophically theological essentials. The rest of the schools of doctrine and sects and others took it from them, and each sect has chosen statements that agree with its belief, and adopted controls and precautions so as not to dispute with its other theological choices. Among the best in presenting, editing, and removing suspicion about this issue is Al-Samaani, Although he allows the existence of the metaphor in the Noble Qur'an, he has moved away from the points for which many scholars have denied the existence of metaphors in the Qur'an. He did not cite Allah's attributes for metaphor in which the Mu'tazila used to deny Allah's Attributes by deviating from their apparent meaning emerging to the minds and replacing the meaning that is closer to the language with an interpreted meaning. Al-Imam Al-Samaani criticized the denial of the metaphor, and denied citing Allah's Attributes and Actions as examples for metaphor. He criticizes the use of metaphor in Allah's Attributes and Actions and provides evidences on their apparent meaning .

Key words: Metaphor, scholastic theology, Abo Al-Muzaffar Al-Samaani

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين؛ وبعد:

حظيت قضية المجاز في القرآن -وجوده أو عدمه- باعتماد الأصوليين واللغويين، وكان لها حضورها الكلامي، خاصة في مباحث الصفات، وهي مسألة أصولية لغوية ذات امتداد كلامي، فعلى هذا لا يبعد إن قيل: إن المسألة ذات ثلاث شُعب: أصول، ولغة، وكلام.

ولا شك أن الأثر الكلامي فيها كان مبعث جدّة وتجاذب؛ خاصة في علاقة المجاز بالموقف من صفات الله تعالى، وأفعاله سبحانه، وهذا شأن أكثر القضايا المتعلقة بعلم الكلام، وعلى كل فقد دارت رحى الخلاف فيها في علم الأصول امتداداً للخلاف الكلامي المثار من قطبي المدارس الكلامية؛ المعتزلة والأشاعرة.

ولهذا الأثر الكلامي اعتبرها بعضهم قضية كلامية، تُناقش ضمن أصول الدين؛ ومن شواهد ذلك أن أبا بكر ابن العربي المالكي قد صدر نقاشه للمسألة، بأن تحقيقها بابه الأصول الدينيّة<sup>(١)</sup>. وهذا ظاهر صنيع ابن القيم؛ حيث ناقش قضية المجاز في كتابه "الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعطلّة"، فقال: «فصل في كسر الطاغوت الثالث الذي وضعته الجهمية لتعطيل حقائق الأسماء والصفات، وهو طاغوت المجاز»<sup>(٢)</sup>.

فإن لم تكن كلامية خالصة، فعلى أقل أحوالها تُعتبر المُتنفّس لنصرة كثير من الأصول الكلامية الاعتزالية والأشعرية. يقول ابن القيم: «هذا الطاغوت [المجاز] لهج به»

(١) ينظر: ابن العربي، محمد بن عبد الله، نكت الموصول، (بيروت: دار ابن حزم، ط ١، ١٤٣٨هـ) ص ١٩٠.

(٢) الموصلي، محمد، مختصر الصواعق المرسلّة، (الرياض: أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٥هـ)، ٢ / ٦٩٠.

المتأخرون، والتجأ إليه المعطلون، جعلوه جنةً يتترسون بها من سهام الراشقين، ويصدون به عن حقائق الوحي المبين»<sup>(١)</sup>.

ولهذا التجاذب الشديد والتعاطي الجاد للمسألة، فإن الحاكم الجشمي المعتزلي قد حصر الخلاف في المجاز مع من أسماهم "حشوية"<sup>(٢)</sup>. وجعل أبو حامد الغزالي الأشعري الخلاف كذلك معهم<sup>(٣)</sup>.

وهذه المسألة قد أولاهها الإمام أبو المظفر السمعاني رحمه الله تعالى عناية تحريرية فائقة، وكما سيظهر من موقفه، وقد أثرت إبراز رأيه وربط الدراسة به لما له نظر تحريري يجمع بين العلم بالأصلين؛ أصول الفقه وأصول الدين، وكذلك لما له من نظر فقهي مرتكز على تحرير الوظيفة الأصولية، والتركيز على تنقية الأصول من الدخيل عليها.

وقد نثر أبو المظفر رحمه الله كلامه حول المجاز في مفترق تصانيفه، مع تدقيق كبير، حتى في نوعية الأمثلة التي مثل بها، ويجد المطالع كذلك ظهور فطنته وتنبهه للوازم المترتبة على القول بوقوع المجاز في القرآن الكريم. وسيظهر ذلك كله إن شاء الله تعالى في ثنايا هذه الدراسة المختصرة.

### إشكالية البحث:

تنصب إشكالية البحث على الخلاف الواقع بين الأصوليين حول قضية وقوع المجاز في القرآن الكريم؛ إذ قد بني هذا الخلاف على أصولٍ كلامية، فكانت مبعث حدة في

(١) ينظر: المرجع السابق، ٢/ ٦٩٠.

(٢) ينظر: الجشمي، المحسن بن محمد، عيون المسائل في الأصول، (القاهرة: دار الإحسان، ط ١، ٢٠١٨م)، ص ١٧١.

(٣) ينظر: الغزالي، أبو حامد، المنحول من تعليقات الأصول، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ودمشق: دار الفكر، ط ٣،

٥١٤١٩)، ص ٧٦، وينظر أيضاً: الزركشي، بدر الدين، البحر المحيط، (القاهرة: مكتبة السنة، ط ٢، ٥١٤٣٥)،

١٧٢ / ٢.

التناول الأصولي للقضية، ثم إن الإمام السمعاني قد قدم رأياً مهماً الجذور الكلامية، مع إمكانية التعامل مع المجاز بدون استصحاب الخلاف الكلامي حولها.

### أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث في كونه:

- 1- يقدم تأريخاً للعلاقة بين النظر الأصولي والنظر الكلامي لقضية وقوع المجاز في القرآن.
- 2- تحليل الجذور الكلامية التي أطالت ذيل الخلاف الأصولي حول المجاز.
- 3- إبراز جزء من علوم الإمام أبي المظفر السمعاني رحمه الله، وكيفية نقده، وتحليله.

### أسئلة البحث:

البحث يجيب عن عدة تساؤلات، من أبرزها:

- ما الجذور الكلامية المؤثرة في الخلاف في قضية وقع المجاز في القرآن؟
- كيف تعامل الإمام أبو المظفر مع هذه القضية؟
- كيف تعامل أبو المظفر مع الآثار التي تترتب على القول بالمجاز؟
- ما الأثر الذي تترتب على الخلاف في هذه المسألة؟

### أهداف البحث:

تتلخص أهداف الدراسة في عدة نقاط:

- 1- إبراز الجذور الكلامية المؤثرة في تناول الأصولي لقضية وقوع المجاز في القرآن.
- 2- الاستفادة من موقف أبي المظفر السمعاني في تعامله مع وقوع المجاز في القرآن الكريم.
- 3- إيضاح موقف أبي المظفر في التعامل مع الأثر الكلامي لقضية وقوع المجاز في القرآن الكريم.
- 3- بيان الأثر المترتب على الخلاف في قضية وقوع المجاز في القرآن الكريم.

**منهج البحث:**

المنهج المتبع في البحث (الاستقراي التحليلي المقارن)، وذلك باستقراء آراء الإمام أبي المظفر السمعاني، وتحليل رأيه خلوصاً إلى معرفة الجذور الكلامية التي استند عليها أو انتقدها في مسألة المجاز، ومقارنة ذلك بآراء العلماء من الأصوليين وغيرهم.

**الدراسات السابقة:**

توجد بعض الدراسات حول الإمام السمعاني رحمه الله ومنهجه، وكذلك حول المباحث الكلامية المؤثرة في علم أصول الفقه:

١- **منهج الإمام السَّمْعَانِي فِي كِتَابِهِ (قَوَاعِدُ الْأَدْلَةِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ)**، رسالة دكتوراه، د. عمر غني سعود العاني، جامعة بغداد- كلية الفقه وأصوله، ٥١٤٢٥هـ. وقد تناول الموضوع في عدة أبواب، متناولاً الإمام السمعاني وكتابه "القواعد"، ومصادره فيه، ومنهجه؛ وقد تناول موقف الإمام من المجاز في عدة أسطر، ولا تفي بتشكيل رأي كامل عن موقف الإمام، وهل كان مأخذه الكلامي هو مأخذ الجمهور القائلين بوقوعه أم يختلف عنهم وإن وافقهم في النتيجة؟

٢- **"جهود الإمام أبي المظفر السمعاني في تقرير عقيدة السلف"**، رسالة ماجستير، للطالب محمد بن بوبكر بنعلي، الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، ٥١٤١٤هـ. وقد تناول فيها أبرز قضايا الاعتقاد كمباحث توحيد الربوبية والإلهية والأسماء والصفات، وذكر جملة من جهوده في تقرير أمور العقيدة المتعلقة بالإيمان وأحكام الكبيرة والقدر واليوم الآخر والصحابة رضي الله عنهم، ولم يتناول قضية المجاز وجذورها الكلامية عند أبي المظفر رحمه الله.

٢- **"جهود الإمام أبي المظفر السمعاني (ت ٥٤٨٩هـ) في الفقه والأصول"**، رسالة ماجستير، للطالب أزهر أبوبكر، بكلية دار العلوم- جامعة القاهرة، ٥١٤٣٣-٥١٤٣٣هـ. وهي تتناول آراء أبي المظفر الأصولية والفقهية التي تميزه عن غيره من الشافعية.



- ٣- آراء الإمام أبي المظفر السمعاني العقدية من خلال كتابه (تفسير القرآن العزيز) جمعًا ودراسةً. رسالة دكتوراه، د. مازن بن عيسى، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية بأم درمان- السودان، عام ١٤٣٧ هـ. وفي هذه الدراسة قام الباحث بجمع آراء الإمام أبي المظفر السمعاني العقائدية، ولم يتعرض لموقف الإمام أبي المظفر من قضية المجاز.
- ٤- المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، للدكتور محمد العروسي عبد القادر، ط ٢، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض- المملكة العربية السعودية. وقد تناول فيه مسائل أصول الدين التي تبحث في علم أصول الفقه، وناقش ذلك مناقشة عقدية، مبيّنًا وجه إدخال المسألة في علم أصول الفقه، وبلغت (٥٧) مسألة، مرتبة حسب ذكرها في كتب الأصول، ولم يتناول قضية وقوع المجاز في القرآن.
- ٥- مسائل أصول الدين المبحوثة في علم أصول الفقه، عرض ونقد على ضوء الكتاب والسنة، للدكتور خالد بن عبد اللطيف عبد الله، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، الدار الأثرية، الأردن. وناقش فيها آراء المثبتين والنافين للمجاز، وذكر جملة من الآثار المترتبة على القول بالمجاز في أصول الدين، ولم يربط ذلك بموقف الإمام السمعاني رحمه الله.
- ٦- علاقة علم أصول الفقه بعلم الكلام، للدكتور محمد ابن علي الشتيوي، ط ١، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م، مكتبة حسن عصرية، بيروت- لبنان. والكتاب يمثل جردًا للمسائل التي يلتقي فيها العلماء؛ علم الأصول وعلم الكلام، متناولًا ذلك حسب ترتيب أصول الفقه، ومنها قضية المجاز.
- ٧- الحقيقة والمجاز، دراسة أصولية لغوية شرعية نقدية، لسيف النصر علي عيسى الطرفاوي، ط. دار اللؤلؤة- المنصورة، ولم يتعرض لموقف الإمام السمعاني وتحليل الجذور الكلامية التي انطلق منها الاختيار الأصولي.

**مصطلحات البحث:**

**المجاز لغةً واصطلاحًا:**

**المجاز لغةً:** مأخوذ من جاز يجوز جوازاً وجوازاً، يقال: جاز المكان، إذا سار فيه، وأجازه: قطعه، وأجاز الشيء: أنفذه، وجاوزت الشيء وتجاوزته: تعديته، وتجاوزت عن الشيء: عفوت عنه وصفحته<sup>(١)</sup>؛ يقول ابن فارس: «الجيم والواو والزاء أصلان: أحدهما: قطع الشيء، والآخر وسط الشيء. فأما الوسط فجوز كل شيء وسطه ... والأصل الآخر: جرت الموضع: سرت فيه، وأجزته: خلفته وقطعته، وأجزته نفذته»<sup>(٢)</sup>.

**المجاز اصطلاحاً:** تنوعت تعريفات العلماء للمجاز، يقول الجرجاني: «المجاز مفعّل من جاز الشيء يجوزُه إذا تعدّاه، وإذا عدل باللفظ عما يوجبه أصل اللغة وصف بأنه مجاز على معنى أنهم جازوا به موضعه الأصلي، أو جاز هو مكانه الذي وُضع فيه أولاً»<sup>(٣)</sup>. وعرفه بعضهم أنه: «اللفظ المستعمل في غير موضعه»<sup>(٤)</sup>. وقيل: «ما استفيد به غير ما وُضع له». وهو اختيار الإمام السمعاني<sup>(٥)</sup>. وعرفه أبو الحسين البصري: «ما لا ينتظم لفظه معناه، إما لزيادة أو نقصان أو نقل»<sup>(٦)</sup>. وذهب الرازي إلى أن حده: «ما أُفيد به معنى مصطلح عليه، غير ما اصطُح عليه في أصل المواضع التي وقع التخاطب بها؛ لعلاقة بينه وبين الأول»<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط ٣، ١٤١٤هـ)، ٥ / ٣٢٦ - ٣٢٨، والفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، (القاهرة: دار المعارف، ط ٢، د. ت) ١ / ١١٥. مادة (جوز).

(٢) ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، (القاهرة: دار الفكر، ط ١، ١٣٩٩هـ)، ١ / ٤٩٤.

(٣) الجرجاني، أسرار البلاغة، (بيروت: دار المعرفة، ط ٢، د. ت) ص ٣٤٢.

(٤) السمعاني، أبو المظفر، القواطع في أصول الفقه، (الأردن: دار الفاروق، ط ١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م)، ١ / ٤١٣. والغزالي، محمد بن محمد، المستصفى في أصول الفقه، (دمشق وبيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٣٦هـ) ٢ / ٢٤.

(٥) السمعاني، القواطع: ١ / ٤١٣.

(٦) البصري، أبو الحسين، المعتمد في أصول الفقه، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ)، ١ / ١٢.

(٧) الرازي، فخر الدين، المحصول في أصول الفقه، (بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، ط ١، ١٤٢٩هـ)، ١ / ٩٥.

وعرفه ابن قدامة: «اللفظ المستعمل في غير موضوعه الأصلي على وجه يصح»<sup>(١)</sup>.

### الكلامية لغةً واصطلاحاً:

الكلامية نسبة إلى الكلام، والمراد به علم الكلام.

**الكلام لغةً:** اسم جنس يقع على القليل والكثير. و(الكلم) لا يكون أقل من ثلاث كلمات؛ لأنه جمع كلمة، مثل: نَبِقة وَنَبِق. ويطلق على الدَّوَال الأربع<sup>(٢)</sup>، وعلى ما يفهم من حال الشَّيء مجازاً، وعلى ما في النفس من المعاني التي يُعبَّر بها، وعلى اللفظ المركب<sup>(٣)</sup>.  
**وعلم الكلام اصطلاحاً:** واختلف في تعريفه؛ عرفه الإيجي بأنه: «علم يُقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحُجج ودفع الشُّبه»<sup>(٤)</sup>. وقيل: «العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية»<sup>(٥)</sup>. يقول الفارابي: «وصناعة الكلام<sup>(٦)</sup> يُقتدر بها الإنسان على نصره الآراء والأفعال المحدودة التي يُصرِّح بها واضع الملة، وتزييف كل ما خالفها بالأقاويل»<sup>(٧)</sup>. وقيل:

- (١) ابن قدامة، عبد الله، **روضة الناظر**، [بشرح ابن بدران]، (الرياض، مكتبة المعارف، ط ٣، ١٤١٠هـ)، ١ / ١٨٢.
- (٢) وهي تشمل ما لا يلفظ؛ وهي: الإشارة، والكتابة، والنُّصَب (جمع نُصْبَة، وهي العلامة المنصوبة لتدل على المعنى المطلوب)، والعقد (شكل معين للأصابع يدلُّ على الأعداد). انظر: التهانوي، محمد بن علي، **كشف اصطلاحات الفنون**، (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط ١، ١٩٩٦م)، ٢ / ١٣٧٥.
- (٣) ينظر: الجوهري، إسماعيل بن حماد، **الصحاح**، (بيروت: دار العلم للملايين، ط ٤، ١٤٠٧هـ)، ٤ / ٢٣٠٥، والكفوي، أيوب، **الكليات**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤١٩هـ) ص ٧٥٦، والزبيدي، محمد مرتضى، **تاج العروس**، (الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء، ط. عدة سنوات)، ٣٣ / ٣٧٠، مادة (كلم).
- (٤) ينظر: الإيجي، عضد الدين، **المواقف**، (بيروت: دار عالم الكتب، د. ط. ١)، ص ٩، وانظر أيضاً: حفيد التفتازاني، **الدر النضيد من مجموعة الحفيد**، (القاهرة، مطبعة التقدم، د. ط، ١٣٢٢هـ - ١٩٠٤م)، ص: ١٣٣، ١٤٣.
- (٥) ينظر: التفتازاني، سعد الدين، **تذيب المنطق والكلام**، [بتعليقات السنديجي]، (القاهرة: مطبعة السعادة، ط ١، ١٣٣٠هـ - ١٩١٢م)، ص ١٥.
- (٦) صناعة الكلام: المراد بها علم الكلام نفسه. ينظر: بو ملحم، تحقيق كتاب: **إحصاء العلوم للفارابي**، (بيروت: دار الهلال، ط ١، ١٩٩٦م) ص ٨٥.
- (٧) الفارابي، أبو نصر، **إحصاء العلوم**، ص ٨٦.

«علم يقتدر به على المخاصمة والمناظرة والمجادلة في العقائد بإيراد الحجج والشبه، ودفع إيرادات الخصوم»<sup>(١)</sup>.

وهو على هذا قد يرى البعض أنه في معنى علم العقيدة، حيث عرفوا علم العقيدة بأنه علم يُقتدر به على إثبات العقائد الدينية بالأدلة اليقينية ودفع الشبه وقوادح الأدلة الخلافية<sup>(٢)</sup>. وأول من سَمَّى علم العقيدة بعلم الكلام المعتزلة، وذلك عندما طالع شيوخُ المعتزلة كُتِبَ الفلاسفة أيام المأمون، فخلطت مناهجها بمناهج الكلام، وأفردتها فنًّا من فنون العلم، وسَمَّتها باسم الكلام<sup>(٣)</sup>.

وعليه فالمراد بالجذور الكلامية هنا: (الأصول الكلامية التي أثرت في الخلاف في مسألة وقوع المجاز في القرآن الكريم).

#### حدود البحث:

دراسة نقد الإمام السمعاني للأصول الكلامية التي بُحِثت في مسألة وقوع المجاز في القرآن الكريم، وإبراز مأخذها، ومقارنتها بأراء العلماء، وذكر الرأي الذي توصل إليه الباحث، ونوع الخلاف فيها.

#### إجراءات وأدوات البحث:

- ١- استقراء جميع ما ذكره الإمام السمعاني من الآراء الكلامية في كتابه (قواطع الأدلة)، والاستفادة مما كتبه في مؤلفاته الأخرى المتوفرة مما له تعلق بقضية المجاز، والأدلة التي قيل باشتغالها على مجاز.
- ٢- تحرير محل النزاع في المسألة.

(١) ينظر: البريكان، علم الكلام والتأويل، مجلة البحوث الإسلامية، ع ٦٨، ص: ٢٨٠، ٢٨١.

(٢) ينظر: المرجع السابق، ص ٢٨٠.

(٣) ينظر: الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، (بيروت: دار المعرفة، د. ط، ١٣٩٥-١٩٧٥م)، ١/ ٢٩.

- ٣- ذكر الأدلة التي ذكرها العلماء باختصار.
- ٤- تتبع أصل قضية المجاز في كتب علم الكلام المشهورة لمحاولة إيجاد الرابط الأصولي الكلامي.

ويلتزم الباحث بالمنهجية العلمية في العزو ومنهجية الكتابة، وذلك كالآتي:

- ١- نسبة الأقوال لقائلها، والإشارة إلى مصادرها حسبما تقتضيه الأمانة العلمية.
- ٤- عدم الترجمة للأعلام طلباً للاختصار.
- ٥- ذكر خاتمة تبرز أهم نتائج البحث والتوصيات.
- ٦- ذكر المصادر والمراجع في آخر البحث.
- ٧- ترتيب الفهارس ترتيباً علمياً.

هيكل البحث:

- تضمن البحث: تمهيداً، وفيه التعريف بأبي المظفر السمعاني، وستة مباحث، وخاتمة:
- المبحث الأول: تحرير محل النزاع.
  - المبحث الثاني: موقف الإمام السمعاني.
  - المبحث الثالث: الجذور الكلامية لقضية المجاز.
  - المبحث الرابع: الأدلة.
  - المبحث الخامس: الراجح.
  - المبحث السادس: نوع الخلاف.

## تمهيد:

## تعريف بالإمام السمعاني:

اسمه ونسبه: هو أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد بن محمد بن جعفر بن أحمد بن عبد الجبار بن الفضل ابن الربيع بن مسلم بن عبد الله، السَّمْعَانِي، التميمي، المروزي<sup>(١)</sup>.

مولده: ولد رحمه الله في ذي الحجة سنة ست وعشرين وأربعمائة، بمدينة مرو الشاهجان، أشهر مدن خراسان، وهي مرو العظمى أو الكبرى، وتقع حالياً بدولة تركمانستان<sup>(٢)</sup>. ونشأ رحمه الله تعالى في بيت علمٍ وشرفٍ وفضل<sup>(٣)</sup>.

طلبه للعلم وجدّه في التحصيل: جمع أبو المظفر رحمه الله بين الحفظ والفهم، وأُتِّصِفَ بالذكاء، وقوة الاستحضار، وظهرت عليه أمارات ذلك وافرة في آتته العلمية الواضحة في كتبه وطلابه، وثناء أهل العلم عليه، فهو القائل عن نفسه: «ما حفظتُ شيئاً فنسيته»<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: ابن السبكي، عبد الوهاب، طبقات الشافعية الكبرى، (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٣٥١هـ) / ٥ / ٣٣٥، وينظر أيضاً: السمعاني، عبد الكريم، الأنساب، (الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد، ط١، ١٣٨٢هـ)، ٧ / ٢٢٢، وابن ناصر الدين، توضيح المشتبه، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، ٥ / ١٧٤، وابن كثير، طبقات الفقهاء الشافعيين، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، د. ط، ١٣٥١هـ)، ص٤٨٩.

(٢) ينظر: ابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى / ٥ / ٣٣٥، والحموي، ياقوت، معجم البلدان، (بيروت: دار صادر، د. ط، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م)، ٥ / ١١٢، ١١٣، وابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان، (بيروت: دار صادر، د. ط، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)، ١ / ٢٧، وكلي لسترنج، بلدان الخلافة الشرقية، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ص٤٤٠، والمغلوث، سامي، أطلس أعلام المحدثين، (الرياض: العبيكان، ط١، ٢٠١٩م)، ص١١٠.

(٣) ينظر: ابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: ٧ / ١٨٢.

(٤) ابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: ٥ / ٣٤٤.

**عقيدته:** كان رحمه الله على معتقد السلف الصالح، ومن خلَّص أهل السنة ومحققهم، كما وصفه ابن تيمية رحمه الله<sup>(١)</sup>؛ فإنه كان مقتفياً أثر الرعيل الأول في الأصول والفروع، ويحكي أحد تلامذته عنه، فيقول: «قرأت على الشيخ الإمام الأجل أبي المظفر السمعاني في كتابه المصنف في أصول الفقه المسمى بكتاب "القواطع": "اخترتُ مذهب السلف الصالح؛ لأنه أسلم وأقرب إلى الكتاب والسنة"<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

**مشايخه:** تتلمذ الإمام أبو المظفر على الكثير من أهل العلم؛ فدرس عليهم وروى عنهم، ومنهم: علي بن سختام، أبو الحسن السمرقندي العربي الفقيه<sup>(٤)</sup>، وتوفي سنة ٤٣٩هـ<sup>(٥)</sup>، وقيل: سنة ٤٤١هـ<sup>(٦)</sup>. وأحمد بن علي الكُرَاعِي المروزي: مُسْنِد مَرُو، وهو من أكابر شيوخه ت: ٤٤٤هـ<sup>(٧)</sup>. ومحمد بن عبد الصمد التراي المروزي، يعرف بأبي الهيثم، شيخ الجليل، مُعَمَّر، مُسْنِد خراسان. توفي سنة ٤٦٣هـ<sup>(٨)</sup>. ومحمد بن عبد الجبار السمعاني، أبو منصور، والد الإمام أبي المظفر، كان إماماً فاضلاً، ورعاً، متقناً، أحكم العربية واللغة، وصنف فيها التصانيف المفيدة. توفي سنة ٤٥٠هـ<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: ابن تيمية، أحمد، **مجموع الفتاوى**، (السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د. ط، ٥١٤١٦-١٩٩٥م)، ١/ ٧٦. وانظر: ٤/ ٣٩٨.

(٢) ينظر نحوه من كلام الإمام السمعاني، **القواطع**: ٣/ ٨٤٩، و٢/ ٥٧١.

(٣) رواها الدقاق، عن أبي الحسن علي بن محمد الزندي الشافعي بمرو، ينظر: **الرسالة**، ط. ١، ص ١٠٠.

(٤) ينظر: ابن عساکر، **علي بن الحسن**، تاريخ مدينة دمشق، (بيروت: دار الفكر، د. ط، ٥١٤١٥-١٩٩٥م) ٤١/ ٢٤٩.

(٥) ينظر: البغدادي، أبو بكر، تاريخ بغداد، (بيروت: الكتب العلمية، ط ١، ٥١٤١٧)، ١١/ ٣٤١.

(٦) **الذهبي**، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٠٥.

(٧) ينظر: **المرجع السابق**: ١٧/ ٦٠٧.

(٨) ينظر: **السمعاني**، الأنساب ٣/ ٣١، وابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى ٥/ ٣٣٥.

(٩) ينظر: **السمعاني**، الأنساب ٧/ ٢٢٢.

**تلامذته:** لقد استفاضت شهرة أبي المظفر رحمه الله، وصار قبلة طلاب العلم، ومن طلابه: أحمد بن محمد بن القاسم الأحسيكي، الملقب بذي الفضائل. ت: ٥٥٢٦<sup>(١)</sup>، ومنهم عزيز الدين أبو طالب، عالم بالنحو واللغة والفقهاء والشعر والأصول والأنساب والنجوم<sup>(٢)</sup>، ومنهم أحمد بن محمد بن بشار الخرجردى البوشنجي أبو بكر الإمام العابد<sup>(٣)</sup>. وروى عنه، وتلمذ عليه أولاده، وخلق كثير<sup>(٤)</sup>. وكثر المنتفعون بعلمه، وكتب الله له البركة.

**مجالسه العلمية:** لقد أقام أبو المظفر رحمه الله سوق العلم ونشر العلوم وأفاد الخلق، فقد عُقد له مجلس التدريس في مدرسة أصحاب الشافعي<sup>(٥)</sup>. وشغلت مجالس الحديث والرواية والسماع حيزًا من عناية الإمام أبي المظفر، فلم يكن ليعرض عنها ويدعها، بل أقامها، وأسمع الحديث، وانتشرت عنه الرواية، وكثر أصحابه وتلامذته، وشاع ذكره<sup>(٦)</sup>، ووصف حفيده أبو سعد حال تلك المجالس، فقال: «وكان مجالس وعظه كثير النكت والفوائد»<sup>(٧)</sup>. وقال علي بن أبي القاسم الصفار: «إذا نظرت أبا المظفر فكأنني أناظر رجلًا من التابعين؛ مما أرى عليه من آثار الصالحين»<sup>(٨)</sup>. وذكر حفيده أبو سعد السمعاني أنه كان فقيهاً مناظرًا<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: السيوطي، عبد الرحمن، بغية الوعاة، (القاهرة، مطبعة الباي الحلبي، ط ١، ١٣٨٤هـ - ١٩٨٥م)، ١ / ٣٧٤.

(٢) المرجع السابق: ١ / ٤٤٦.

(٣) ينظر: ابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى ٦ / ٥٠.

(٤) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء ١٩ / ١١٥، وابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى ٥ / ٣٣٦.

(٥) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: ٥ / ٣٣٦.

(٦) ينظر: السمعاني، الأنساب: ٧ / ٢٢٤.

(٧) السبكي، الأنساب: ٧ / ٢٢٤.

(٨) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء ١٩ / ١١٨، وتاريخ الإسلام ١٠ / ٦٤٣، وابن السبكي، طبقات الشافعية ٥ /

٣٤٢.

(٩) ينظر: السمعاني، الأنساب ٧ / ٢٢٤.



**مؤلفاته:** كانت مصنفات أبي المظفر على مذهب الشافعي رحمته الله، ولم يوجد له شيء على مذهب أبي حنيفة<sup>(١)</sup>، ومنها تفسير القرآن، و"القواطع في أصول الفقه": وهو كتاب شامل لمباحث علم أصول الفقه، والاصطلاح<sup>(٢)</sup> في الخلاف بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة: وهو كتاب فقهي، والانتصار لأصحاب الحديث: ويغلب على الظن أن كتاب "الانتصار" مفقود، وقد قام جامعه بجمع ما وجدته من نقول العلماء عنه.

**وفاته:** توفي يوم الجمعة الثالث والعشرين<sup>(٣)</sup> ربيع الأول سنة تسع وثمانين وأربعمائة، ودفن بأقصى سنجدان إحدى مقابر مرو<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: ابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: ٣٤٤ / ٥.

(٢) الاصطلاح: افتعالٌ من الصلّم: وهو القطع والاستئصال. ينظر: الرازي، مختار الصحاح، (بيروت: المكتبة العصرية والدار النموذجية، ط ٥، ٥١٤٢٠)، ص ١٧٨، وابن منظور، لسان العرب، ١٢ / ٣٤٠، مادة (صلم).

(٣) ذكر السبكي أنه (الثالث عشر)، كما في: طبقات الشافعية الكبرى: ٣٤٥ / ٥.

(٤) السمعاني، الأنساب ٧ / ٢٢٥، ٢٢٦، والسبكي، المرجع السابق.

## المبحث الأول

## تحرير محل النزاع

وقع الخلاف بين العلماء في اشتغال كلام الله تعالى على المجاز، وذلك على قولين:  
**القول الأول:** إثبات المجاز في القرآن: وهو مذهب جماهير الأصوليين والفقهاء<sup>(١)</sup>.  
**القول الثاني:** نفي المجاز في القرآن: وهو مذهب بعض الظاهرية<sup>(٢)</sup>، والرافضة<sup>(٣)</sup>،  
 وبعض الأشاعرة، وهو اختيار أبي إسحاق الإسفراييني<sup>(٤)</sup>، وابن خويز منداد<sup>(٥)</sup>، وأبي  
 العباس ابن القاص<sup>(٦)</sup>، وابن تيمية<sup>(٧)</sup>، وابن القيم<sup>(٨)</sup>، وابن بدران<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، (المكتبة العلمية، ط ٣، د. ت)، ٣ / ٢٥٠، الجشمي، عيون المسائل ١٧١، والجرجاني، أسرار البلاغة، ص: ٣٣٨، ٣٣٩، وابن عبد البر: الاستذكار، (القاهرة، دار الوعي، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، ٢٦ / ٣٤، والتمهيد، (المغرب: وزارة الأوقاف المغربية، د. ط، ١٣٨٧هـ)، ٥ / ١٢، وابن برهان، الوصول إلى الأصول، (الرياض: مكتبة المعارف، د. ط، ١٤٠٣هـ)، ١ / ١٠٠، وابن العربي، نكت الحصول، ص ١٩٠، والرازي، الحصول، ١ / ١٢٠، وابن الحاجب، المختصر [بشرح العضد]، (القاهرة: عباد الرحمن، وبيروت: ابن حزم، ط ١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، ١ / ١٨٩، والآمدي، الإحكام، (الرياض: دار الفضيلة والمنصورة: دار الهدى النبوي، ط ١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، ١ / ١٦٥، وابن قدامة، روضة الناظر [بشرح ابن بدران] ١ / ١٨٢، والزركشي، البحر المحيظ: ٢ / ١٧٢.

(٢) ينظر: الشيرازي، شرح اللمع، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ١ / ١١٥، ابن برهان، الوصول إلى الأصول ١ / ١٠٠، والبصري، المعتمد، ١ / ٣٠، وابن حزم، الإحكام، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، د. ط. ت) ٤ / ٢٨، ٢٩، والرازي، الحصول ١ / ١١٨، والآمدي، الإحكام ١ / ١٦٥، وابن الحاجب، المختصر، [بشرح العضد] ١ / ١٨٩، والإسنوي، نهاية السؤل، (القاهرة: دار الحديث، د. ط، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٨م)، ص ٢٦٢، والزركشي، البحر المحيظ: ١ / ١٧٧.

(٣) ابن برهان، الوصول إلى الأصول ١ / ١٠٠، والآمدي، الإحكام: ١ / ١٦٥.

(٤) حكاة ابن العربي، نكت الحصول ص ١٨٩، والزركشي، البحر المحيظ: ٢ / ١٧٢.

(٥) حكاة الزركشي، البحر المحيظ: ٢ / ١٧٢.

(٦) حكاة عنه الزركشي، البحر المحيظ: ٢ / ١٧٢.

(٧) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٦ / ٣٦٠، ٣٦١، و ٢٠ / ٤٠٠ - ٤٩٧.

(٨) ينظر: الموصلي، مختصر الصواعق المرسله ٢ / ٦٩٠.

وقد درج كثير من الأصوليين على نسبة القول بنفي المجاز إلى الظاهرية، وليس الأمر كذلك، والصواب أنها قول بعضهم، كداود الظاهري وابنه أبي بكر محمد بن داود. ثم إن ابن حزم فصل ذلك، فقال: «فكل كلمة نقلها تعالى عن موضوعها في اللغة إلى معنى آخر؛ فإن كان تعالى تعبدنا بما قولاً وعملاً كالصلاة والزكاة والحج والصيام والربا وغير ذلك، فليس شيء من هذا مجازاً، بل هي تسمية صحيحة واسم حقيقي لازم مرتب حيث وضعه الله تعالى. وأمّا ما نقله الله تعالى عن موضوعه في اللغة إلى معنى تعبدنا بالعمل به دون أن يسميه بذلك الاسم، فهذا هو المجاز، كقوله تعالى: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، فإنما تعبدنا تعالى بأن نذل للأبوين ونرحمهما، ولم يلزمنا تعالى قط أن ننطق، ولا بدّ فيما بيننا بأن للذل جناحاً، وهذا لا خلاف فيه، وليس كذلك الصلاة والزكاة والصيام؛ لأنه لا خلاف في أن فرضاً علينا أن ندعو إلى هذه الأعمال بهذه الأسماء بأعيانها ولا بدّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: ابن بدران، نزهة الخاطر العاطر، [بحاشية روضة الناظر لابن قدامة] ١ / ١٨٣.  
(٢) ينظر: ابن حزم، الإحكام، ٤ / ٢٨، ٢٩. وللتفصيل حول تحرير النقل عن الظاهرية في نفي المجاز: ينظر: الزركشي، البحر المحيط: ١ / ١٧٧ - ١٧٩.

## المبحث الثاني

### موقف الإمام السمعاني

يرى الإمام السمعاني رحمه الله تعالى حسن دخول المجاز في خطاب الله عز وجل، وأنه سبحانه قد خاطبنا به في القرآن، ونسب ذلك إلى الجمهور<sup>(١)</sup>. وقرر أن القرآن نزل بلسان العرب، وأنه اشتمل على المجاز كما اشتمل على أقسام كلامهم الأخرى، فكان جامعاً لأقسام الكلام، فيكون أبلغ في الإعجاز مع التحدي<sup>(٢)</sup>.

وذكر في ذلك مذهباً آخر عزاه إلى بعض أهل الظاهر، ومفاده نفي وجود المجاز في القرآن، محتجين بأن العدول عن الحقيقة إلى المجاز للعجز عن التكلم بالحقيقة، وأن ذلك يستحيل على الله تعالى، وغير ذلك من أدلتهم<sup>(٣)</sup>.

وسيظهر من خلال أدلته أن الإمام مع ترجيحه كون القرآن مشتقاً على المجاز، فإنه يلاحظ عليه أنه قد نأى عن المواطن التي لأجلها نفى كثير من العلماء وجود المجاز في القرآن لأجلها؛ بمعنى أننا نجد يترك ذكر آيات الصفات التي أعمل المعتزلة فيها المجاز، وخرجوا بها عن معناها الظاهر إلى معنى مئول<sup>(٤)</sup>.

فعندما استدل على وقوع المجاز يجد الباحث أن أبا المظفر رحمه الله قد استفاد أدلته من أبي الحسين البصري المعتزلي<sup>(٥)</sup>، لكنه أغفل نقل الآيات التي ادعى أبو الحسين أنها مجاز وتأولها، وذكر آيات أخرى بعيداً عن آيات الصفات؛ فلم ينقل استدلاله بقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، ولا قول أبي الحسين:

(١) ينظر: السمعاني، القواطع: ١ / ٤١٠.

(٢) ينظر: المرجع السابق: ١ / ٤١٢.

(٣) ينظر: المرجع السابق: ١ / ٤١٠.

(٤) ينظر: المرجع السابق: ١ / ٤١٠ - ٤١٢.

(٥) ينظر: البصري، المعتمد: ١ / ٢٤، ٢٥.

«ومعلوم أنه لا يسبق إلى الأفهام عند سماع قول الله عز وجل: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٣٣﴾﴾ إلى ثواب ربه ناظرة»<sup>(١)</sup>، بل استدل بآيات أخرى منها: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴿١٦٦﴾﴾ [الإسراء: ٢٤]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿٥٧﴾﴾ [الأحزاب: ٥٧]، وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

واستدل الإمام في تفسيره بقوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٣٣﴾﴾ وصنيعه فيه يكشف بجلاء أنه يثبت آيات الصفات على ظاهرها، ولا يرى فيها مجاز، فهو يقول: «هو النَّظَرُ إِلَى اللَّهِ تعالى بالأعين، وهو ثابت للمؤمنين في الجنة بوعد الله تعالى وبخبر الرسول ﷺ»<sup>(٣)</sup>. وفي قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ ﴿١٦٦﴾﴾، قال: «وهو من التشابه الذي يؤمن به ولا يفسر، وقد أول بعضهم: وجاء أمر ربك، والصحيح ما ذكرنا»<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك أيضاً أنه عندما استدل بقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٤]: يراه المطالع أنه قد دفع القول بالمجاز، وبين بطلانه في صفة كلام الله تعالى؛ ردّاً على المعتزلة، فيقول: «إنما كلمه بنفسه من غير واسطة، ولا وحي، وفيه دليل على من قال: إن الله خلق كلاماً في الشجرة فسمعه موسى؛ وذلك لأنه قال: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٦﴾﴾، قال الفراء وثلعب: إن العرب تسمي ما توصل إلى الإنسان: كلاماً، بأي طريق وصل إليه، ولكن لا تحققه بالمصدر، فإذا حُقِّقَ الكلام بالمصدر، لم تكن إلا حقيقة الكلام، وهذا كالإرادة، يقال: أراد فلان إرادة، فيكون حقيقة الإرادة، ولا يقال: أراد الجدار أن يسقط إرادة، وإنما يقال: أراد الجدار، من غير ذكر المصدر؛ لأنه مجاز، فلما حقق الله كلامه موسى بالتكليم، عرف أنه حقيقة الكلام من غير واسطة، قال ثعلب: وهذا دليل من قول الفراء أنه ما كان يقول بخلق القرآن. فإن قال قائل: بأي شيء عرف

(١) المرجع السابق: ١ / ٢٤.

(٢) ينظر: السمعاني، القواطع: ١ / ٤١١.

(٣) السمعاني، تفسير القرآن، (الرياض: دار الوطن، ط ١، ١٤١٨هـ) ٦ / ١٠٦.

(٤) ينظر: المرجع السابق: ٦ / ٢٢٢.

موسى أنه كلام الله؟ قيل: بتعريف الله تعالى إياه، وإنزال آية عرف موسى بتلك الآية أنه كلام الله تعالى، وهذا مذهب أهل السنة؛ أنه سمع كلام الله حقيقة، بلا كيف»<sup>(١)</sup>.

فخلاصة موقف الإمام أنه يثبت وقوع المجاز في القرآن الكريم، لكنه يخالف مسلك المعتزلة في تأويل آيات الصفات، بل يجريها على ظاهرها، ويثبت ما أثبتته الله ورسوله ﷺ، كما هو معتقد أهل السنة والجماعة في باب أسماء الله وصفاته، ويخالف المسلك الأشعري في استخدامه لتأويل بعض أدلة الصفات، فقد أنكر على النافين للمجاز ابتداءً، وأنكر على المثبتين الذين سلطوه على أدلة الصفات وأفعال الله تعالى، وهذا الأخير "المنحى الكلامي" محل النظر هنا، فهو ينتقد استعماله المخالف، ويُجري الأدلة على حقائقها الظاهرة.

وموقفه رحمه الله من أثر إثبات المجاز على أدلة الصفات يوافق معتقد أهل السنة والجماعة، والذين حكى قولهم ابن عبد البر رحمه الله بقوله: «أهل السنة مُجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز»<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: المرجع السابق: ١/ ٥٠٢، ٥٠٣.

(٢) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٧/ ١٤٥.

### المبحث الثالث

#### الجدور الكلامية لقضية وقوع المجاز

تبدأ قصة القول بالمجاز ابتداءً من قبل المعتزلة؛ حيث يرى المعتزلة أن المجاز هو الطريق إلى حماية أصولهم الكلامية والدفاع عنها.

وقد عقد ابن جني باباً في "الخصائص" سماه: "باب فيما يؤمنه علم العربية من الاعتقادات الدينية" وقال فيه: «وأصل اعتقاد التشبيه لله تعالى بخلقه منها [أي: من ضعف العلم باللغة] ... ذهب بعض هؤلاء الجهال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْفَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] أنها ساق ربهم - ونعوذ بالله من ضعف النظر، وفساد الاعتبار - ولم يشكوا أن هذه أعضاء له، وإذا كانت أعضاء كان هو لا محالة جسماً معضياً؛ على ما يشاهدون من خلقه عز وجهه وعلا قدره، وانحطت سوامي الأقدار والأفكار دونه. ولو كان لهم أنس بهذه اللغة الشريفة أو تصرف فيها، أو مزاولة لها لحمتهم السعادة بها، ما أصارتهم الشقوة إليه، بالبعد عنها ... وطريق ذلك أن هذه اللغة أكثرها جارٍ على المجاز، وقلما يخرج الشيء منها على الحقيقة»<sup>(١)</sup>.

لذا فهم يؤكدون على أنه «إذا ورد عن الله تعالى كلام ظاهره يخالف ما دلت عليه أدلة العقول وجب صرفه عن ظاهره، إن كان له ظاهر، وحمله على ما يوافق الأدلة العقلية ويطابقها»<sup>(٢)</sup>، ويرون أن الأدلة العقلية لا يدخلها الاحتمال، ولا الاتساع والمجاز<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك قول الزمخشري في قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٧]: «فإن قلت: ما معنى الختم على القلوب

(١) ينظر: الخصائص: ٣/ ٢٤٨ - ٢٥٠.

(٢) الشريف المرتضى، أمالي المرتضى، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ط ١، ٥١٣٧٣) / ٢ / ٣٠٠، وعبد الجبار،

شرح الأصول الخمسة، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط ٣، ٥١٤١٦)، ص: ٣٨٣، ٤٧٦.

(٣) المرتضى، أمالي المرتضى: ١ / ٣٤٠.

والأسماع وتغشية الأبصار؟ قلت: لا ختم ولا تغشية ثم على الحقيقة، وإنما هو من باب المجاز، ويحتمل أن يكون من كلا نوعيه؛ وهما الاستعارة والتمثيل ... ويجوز أن يستعار الإسناد في نفسه من غير الله لله، فيكون الختم مسنداً إلى اسم الله على سبيل المجاز، وهو لغيره حقيقة. تفسير هذا: أن للفعل ملابسات شتى يلبس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان والمكان والمسبب له، فإسناده إلى الفاعل حقيقة، وقد يسند إلى هذه الأشياء على طريق المجاز المسمى استعارة؛ وذلك لمضاهاتها للفاعل في ملابسة الفعل، كما يضاهاها الرجل الأسد في جرائته فيستعار له اسمه ... فالشيطان هو الخاتم في الحقيقة أو الكافر، إلا أن الله سبحانه لما كان هو الذي أقدره ومكنه، أسند إليه الختم كما يسند الفعل إلى المسبب<sup>(١)</sup>.

فكل هذا حيلة لمعتقد المعتزلة وقولهم بمبدأ (العدل)، وقولهم ب(الصلاح والأصلح).

وفي قوله تعالى: ﴿قَالَ فِيمَا آغْوَيْتَنِي لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦] يقول: «فسبب إغوائك إياي لأقعدن لهم. وهو تكليفه إياه ما وقع به في الغي، ولم يثبت كما ثبتت الملائكة، مع كونهم أفضل منه ومن آدم أنفساً ومناصب. وعن الأصم: أمرتني بالسجود فحملني الأنف على معصيتك. والمعنى: فسبب وقوعي في الغي لأجتهدن في إغوائهم حتى يفسدوا بسبي، كما فسدت بسبيهم»<sup>(٢)</sup>.

وتعقبه ابن المنير ببيان مأخذ هذا التأويل المجازي، فقال: «تحريفه الإغواء إلى التكليف؛ لأنه يعتقد أن الله تعالى لم يغوه؛ أي لم يخلق له الغي بناء على قاعدة التحسين والتقيح والصلاح والأصلح، فيضطره اعتقاده إلى حمل الإغواء على تكليفه بالسجود؛ لأنه

(١) ينظر: الزمخشري، جار الله، الكشاف، (بيروت: دار الكتاب العربي، د. ط، ١٩٤٧م)، ١ / ٤٨ - ٥٢.

(٢) الزمخشري، الكشاف: ١ / ٩١.



كان سبباً في غيِّه. وكثيراً ما يقول أفعال الله تعالى إذا أسندها إلى ذاته حقيقة إلى التسبب، ويجعل ذلك من مجاز السببية»<sup>(١)</sup>.

أمّا الأشاعرة فإنهم يرون المجاز في القرآن أيضاً، واللغة من باب أولى، وهم يخالفون ابن جني في اعتبار أن أكثر اللغة مجاز، ويرونه خلاف الأصل<sup>(٢)</sup>.

وبعض الأشاعرة فصلّ في وقوع المجاز، وهو التفرقة بين الكلام النفساني القديم، والألفاظ الدالة عليه، فإن «أريد بالقرآن نفس الكلام القديم فلا مجاز فيه، أو الألفاظ الدالة عليه، فلا شك في اشتغالها عليه»<sup>(٣)</sup>.

يقول الجرجاني: «وبطالب الدّين حاجة ماسة إليه من جهات يطول عدُّها، وللشيطان من جانب الجهل به مداخل خفية يأتيهم منها، فيسرق دينهم من حيث لا يشعرون، ويلقيهم في الضلالة من حيث ظنوا أنهم يهتدون، وقد اقتسمهم البلاء فيه من جانبي الإفراط والتفريط؛ فمن مغرور مغرى بنفيه دفعة، والبراءة منه جملة، يشتمز من ذكره، وينبو عن اسمه، يرى أن لزوم الظواهر فرض لازم، وضرب الخيام حولها حتم واجب، وآخر يغلو فيه ويفرط، ويتجاوز حدّه ويحبط، فيعدل عن الظاهر والمعنى عليه، ويسوم نفسه التعمق في التأويل ولا سبب يدعو إليه. أما التفريط فما تجد عليه قوماً في نحو قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وأشبه ذلك من التَّبَوُّعِ عن أقوال أهل التحقيق، فإذا قيل لهم: إِنَّ الْإِتْيَانَ وَالْمَجِيءَ انتقال من مكان إلى مكان، وصفة من صفات الأجسام، وأن الاستواء إن حمل على ظاهره لم يصح إلا في جسم يشغل حيزاً ويأخذ مكاناً، والله عز وجل خالق الأماكن والأزمنة، ومنشئ كل ما تصح عليه الحركة والثقل،

(١) ابن المنير، الانتصاف فيما تضمنه الكشاف، (مطبوع بحاشية الكشاف)، ٢ / ٩١.

(٢) ينظر: الرازي، الحصول: ١ / ١٢٠، ١٢١.

(٣) الزركشي، البحر المحيط: ١ / ١٧٣.

والتمكن والسكون، والانفصال والاتصال، والمماسّة والمحاذة، وأن المعنى على إلا أن يأتيهم أمر الله، وجاء أمر ربك»<sup>(١)</sup>.

ونجد المأخذ الكلامي واضحاً أيضاً في صنيع الفخر الرازي باعتبار المجاز العقلي، فيقول في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَنْقَالَهَا﴾ [الزلزلة: ٢]، وقوله تعالى: ﴿مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ﴾ [يس: ٣٦]: «فالإخراج والإنبات غير مستندين في نفس الأمر إلى الأرض، بل إلى الله تعالى، وذلك حكم عقلي ثابت في نفس الأمر، فنقله عن متعلّقه إلى غيره نقلٌ لحكم عقلي، لا للفظ لغوي؛ فلا يكون هذا المجاز إلا عقلياً»<sup>(٢)</sup>.

فالقول بالمجاز عند متكلمي المعتزلة والأشاعرة كان وسيلةً للتأويل وإخراج النص عن ظاهره، وحين انتقل المعتزلة للاستدلال على أفكارهم تلك بالقرآن الكريم، نازعهم خصومهم في صحة استدلالهم، ومن ناحية أخرى أوردوا عليهم أدلة أخرى تتناقض مع مسلماتهم العقلية، فكان القول بالمجاز هو الأداة الرئيسية للتأويل، وحين يعجز التحليل اللغوي عن بيان وجه التجاوز في العبارة، يعتصم المعتزلة بالقرينة العقلية، التي اعتبروها أشدّ من القرينة اللفظية المتصلة بالكلام<sup>(٣)</sup>.

فكان نكير كثير من علماء أهل السنّة والجماعة وغيرهم على التوسع المجازي، وصرّف الحقائق إلى التأويلات، حتى إن أبا بكر الطرطوشي يرى أنّه من هذا الأصل العظيم ضلّ أكثر أهل الأهواء والضلالات في تأويل أكثر الآيات<sup>(٤)</sup>.

(١) الجرجاني، أسرار البلاغة، ص: ٣٣٩، ٣٤٠.

(٢) الرازي، المحصول: ١/ ١١٦، ١١٧.

(٣) أبو زيد: نصر، الاتجاه العقلي في التفسير، (المغرب ولبنان: المركز الثقافي العربي، ط. ٤، ١٩٩٨م)، ص ٢٤٥،

ومحمد، المجاز في القرآن الكريم بين المعتزلة والأشاعرة، رسالة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، ص ٧.

(٤) حكاة عنه الزركشي، البحر المحيط: ١/ ١٧٦.

وحكى الزركشي عن بعض العلماء أن القدرية حملوا آيات كثيرة من القرآن هي حقائق على المجازات، ثم قال: «وليس في وجود المجاز في القرآن والسنة ما يوجب تأويل الحقائق على المجاز»<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن عبد البر: «أهل السنة مُجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز»<sup>(٢)</sup>.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والغالب أنه كان من جهة المعتزلة ونحوهم من المتكلمين؛ فإنه لم يوجد هذا في كلام أحد من أهل الفقه والأصول والتفسير والحديث ونحوهم من السلف، وهذا الشافعي هو أول من جرّد الكلام في أصول الفقه لم يُقسّم هذا التقسيم، ولا تكلم بلفظ الحقيقة والمجاز...»<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: الزركشي، البحر المحيط: ١ / ١٧٦.

(٢) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٧ / ١٤٥.

(٣) ابن تيمية، الإيمان، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ٥، ١٤١٦هـ) ص ٧٤، والموصلي، مختصر الصواعق المرسلّة: ٢ / ٦٩٩٢.

## المبحث الرابع

## الأدلة

## أدلة أصحاب القول الأول: إثبات المجاز:

استدلوا بعدة أدلة؛ منها:

١- أن الله تعالى خاطبنا بلغة العرب، وهم يخاطبون بالمجاز كما يخاطبون بالحقيقة، ولأن استعماله للتصرف في الكلام لا للحاجة<sup>(١)</sup>.

٢- آيات تدل على وقوعه، ومنها:

أ) قوله تعالى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ٧٧].

وجه الاستدلال: أنه سبحانه عبر عن الميل بإرادة السقوط المختصة بمن له شعور، ومعلوم أنه لا يسبق إلى الأفهام في قوله تعالى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ الإرادة التي توجد للإنسان، فهي من باب الاستعارة؛ لتعذر الإرادة من الجدار<sup>(٢)</sup>.

وأجيب عن الاستدلال: بعدم التسليم، فقد يقال هي محمولة على حقيقتها؛ لأنه لا يتعذر على الله تعالى خلق الإرادة فيه<sup>(٣)</sup>.

ب) قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وجه الاستدلال: أن هذا من باب التجوز بالزيادة، ولهذا لو حُذفت الكاف؛ بقي الكلام مستقلاً<sup>(٤)</sup>.

(١) الجشمي، عيون المسائل: ص ١٧١.

(٢) السمعاني، القواطع ١/ ٤١١، وابن برهان، الوصول إلى الأصول ١/ ١٠١، وابن قدامة، روضة الناظر [بشرح

ابن بدران] ١/ ١٨٢، والآمدي، الإحكام ١/ ١٦٦، والإسنوي، نهاية السؤل ص ٢٦٢.

(٣) ينظر: الآمدي، الإحكام: ١/ ١٦٧.

(٤) الآمدي، الإحكام: ١/ ١٦٦.

وأجيب عن الاستدلال: بعدم التسليم، فهو حقيقة في نفي التشبيه؛ إذ الكاف للتشبيه، ومعناه: ليس كذاته شيء، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنُتُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ١٣٧] أي: بنفسه، ويقال: مثله لا يقول هذا، والمراد: نفسه<sup>(١)</sup>.

### أدلة أصحاب القول الثاني: نفي المجاز:

استدلوا بعدة أدلة، منها:

١- أن العدول إلى المجاز للعجز عن الحقيقة، والرب تعالى أقدر القادرين فلا مجاز في كلامه<sup>(٢)</sup>.

وأجيب عنه من وجهين:

الأول: أنه يقتضي العجز عن الحقيقة لو لم يحسن العدول إلى المجاز مع التمكن من الحقيقة، ومعلوم أن العدول إلى المجاز يحسن لما فيه من زيادة الفصاحة، والمبالغة في التشبيه، والتوسع في الكلام، والاختصار، والحذف على ما هو من عادة العرب، فدل على أن ذلك ليس بعجز<sup>(٣)</sup>.

الثاني: أنه لو سلمنا أن الواحد منا إنما يتكلم بالمجاز للعجز، لم يلزم ذلك في حق الله عز وجل، فإن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ثم هو قياس مع الفارق، فكيف يقاس الخالق على المخلوق، تعالى الله عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

٢- أنه لو جاز وجود المجاز في كلامه تعالى لسمي متجوّز أو مستعير، وهذا لا يطلق عليه اتفاقاً<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: الأمدي، الإحكام: ١ / ١٦٦.

(٢) ينظر: السمعاني، القواطع ١ / ٤١٢، وابن برهان، الوصول إلى الأصول ١ / ١٠١، والأمدي، الإحكام ١ / ١٦٨، ١٦٨، والزرکشي، البحر المحیط: ٢ / ١٧٢، ١٧٣.

(٣) ينظر مراجع الحاشية السابقة.

(٤) ينظر: ابن برهان، الوصول إلى الأصول، مع حاشية محققه رقم (٣)، ١ / ١٠٢.

**وأجيب عنه من وجهين:**

١- أنه لا يجوز أن يسمى الرب تعالى باسم أو يوصف بوصف إلا الذي ورد به القرآن والسنة<sup>(٢)</sup>.

٢- أنه إنما يقال في العادة: فلان (متجوز) في أفعاله وأقواله؛ إذا كان متمسكاً بالقبیح منها، وأما قولهم: (مستعير) فإنما يفهم من إطلاقه أنه استأذن غيره في التصرف في ملكه لينتفع به، وكل ذلك مستحيل على الله عز وجل<sup>(٣)</sup>.

٣- أن القرآن كله حق فيكون كله حقيقة<sup>(٤)</sup>:

وأجيب عنه: أن لفظ الحقيقة ليس من الحق، بل الحق في الكلام أن يكون صدقاً، وأن يجب العمل به، والحقيقة: أن يستعمل اللفظ فيما وضع له سواء كان صدقاً أو كذباً، فقوله ﷺ: «يا أنجشة، رفك سوقاً بالقوارير»<sup>(٥)</sup>، ليس بحقيقة فيما استعمل فيه، وهو صدق وحق؟ فدل أن أحدهما غير الآخر<sup>(٦)</sup>.

٤- أن تقسيم اللفظ إلى حقيقة ومجاز هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون

الثلاثة.

(١) ينظر: السمعاني، القواطع ١/ ٤١٢، والعضد، شرحه على مختصر ابن الحاجب ١/ ١٩١، ١٩٢، والإسنوي، نهاية السؤل، ص ٢٦٣.

(٢) ينظر: السمعاني، القواطع ١/ ٤١٢، والعضد، شرحه على مختصر ابن الحاجب ١/ ١٩٢، والإسنوي، نهاية السؤل، ص ٢٦٣.

(٣) ينظر: السمعاني، القواطع ١/ ٤١٢، والآمدي، الإحكام ١/ ١٧٠، والإسنوي، نهاية السؤل، ص ٢٦٣.

(٤) ينظر: السمعاني، القواطع ١/ ٤١٢.

(٥) رواه البخاري في "صحيحه" (كتاب الأدب: باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء) ٨/ ٢٥، رقم (٦١٤٩)، ومسلم في "صحيحه" (كتاب الفضائل: باب رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن)، رقم (٢٣٢٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، مع اختلاف يسير في اللفظ.

(٦) ينظر: السمعاني، القواطع ١/ ٤١٢، ٤١٣، والآمدي، الإحكام: ١/ ١٧٠.

فهذا التقسيم هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من الأئمة المشهورين في العلم كمالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي، بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو. وأول من عرف أنه تكلم بلفظ المجاز أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسيم الحقيقة، وإنما عني بمجاز الآية ما يعبر به عن الآية، ولهذا قال من قال من الأصوليين - كأبي الحسين البصري وأمثاله-: إنما تعرف الحقيقة من المجاز بطرق؛ منها: نصُّ أهل اللغة على ذلك بأن يقولوا: هذا حقيقة وهذا مجاز، فقد تكلم بلا علم، فإنه ظن أن أهل اللغة قالوا هذا، ولم يقل ذلك أحد من أهل اللغة، ولا من سلف الأمة وعلمائها، وإنما هذا اصطلاح حادث، والغالب أنه كان من جهة المعتزلة ونحوهم من المتكلمين؛ فإنه لم يوجد هذا في كلام أحد من أهل الفقه والأصول والتفسير والحديث ونحوهم من السلف، وهذا الشافعي هو أول من جرّد الكلام في أصول الفقه لم يقسم هذا التقسيم، ولا تكلم بلفظ الحقيقة والمجاز، وكذلك محمد بن الحسن.. وكذلك سائر الأئمة<sup>(١)</sup>.

٥- أن قول المثبتين للمجاز بأنه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له، وهذا يقتضي العلم بأن هذه الكلمة وضعت أولاً لكذا، ثم استعملت في غيره، وهذا يتوقف على العلم بأن الألفاظ العربية وضعت أولاً لمعانٍ، ثم بعد ذلك استعملت في غيرها أو فيها، فيكون لها وضع متقدم على الاستعمال، وهذا إنما يصح على قول من يجعل اللغات اصطلاحية<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: ابن تيمية، الإيمان، ص: ٧٣، ٧٤.

(٢) ابن بدران، نزهة الخاطر العاطر: ١ / ١٨٣.

## المبحث الخامس

## الراجع

بعد استعراض أدلة الطرفين، وتتبع أثر هذا القول، يظهر للباحث - بعد تردد وتجوال في النظر، وترجيح لأحد الرأيين تارة، وللآخر تارة - اشتمال القرآن على المجاز، وعليه كثير من العلماء، لكن يحترز فيه عن تأويل نصوص صفات الله تعالى، كما فعل المعتزلة والأشاعرة وغيرهم؛ بمسلكهم التأويلي لآيات الصفات.

فمع إثبات وجوده في القرآن، إلا أنه يُحذر من التوسع فيه، أو أن يُتخذ ذريعةً لتعطيل شيء جاء به الشرع، في باب الصفات أو القدر أو غيرها من أبواب أصول الدين، أو الفروع العملية؛ «وليس في وجود المجاز في القرآن والسنة ما يوجب تأويل الحقائق على المجاز»<sup>(١)</sup>.

وهذا ما ظهر لي من صنيع أبي المظفر رحمه الله تعالى، فإنه مع إقراره بالمجاز في القرآن، إلا أنه لا يُعمله في نصوص الصفات.

وقد ساق الإمام أبو عمر ابن عبد البر رحمه الله إجماع أهل السنة والجماعة على أن نصوص الصفات تحمل على حقيقتها لا على المعاني المجازية، فيقول: «أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيفون شيئاً من ذلك، ولا يحدون فيه صفة محصورة، وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج؛ فكلهم ينكرها ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقرَّ بها مثبته، وهم عند من أثبتها نافون للمعبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهم أئمة الجماعة»<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: الزركشي، البحر المحيط: ١/ ١٧٦.

(٢) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٧/ ١٤٥. والإمام رحمه الله يرى المجاز في القرآن، لكنه لا يسلطه على آيات الصفات. ينظر له مثلاً: الاستذكار ٢٦/ ٣٤، والتمهيد: ٥/ ١٢.



لذا فإنَّ صَرَفَ اللفظ عن الحقيقة إلى المجاز في نصوص الصفات لا بدُّ فيه من أربعة

أشياء:

**أحدها:** أن ذلك اللفظ مستعمل بالمعنى المجازي؛ لأن الكتاب والسنة وكلام السلف جاء باللسان العربي، ولا يجوز أن يراد بشيء منه خلاف لسان العرب أو خلاف الألسنة كلها؛ فلا بد أن يكون ذلك المعنى المجازي ما يراد به اللفظ، وإلا فيمكن كل مبطل أن يفسر أي لفظ بأي معنى سنح له؛ وإن لم يكن له أصل في اللغة.

**الثاني:** أن يكون معه دليل يوجب صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه، وإلا فإذا كان يستعمل في معنى بطريق الحقيقة وفي معنى بطريق المجاز؛ لم يجز حمله على المجازي بغير دليل يوجب الصرف بإجماع العقلاء، ثم إن ادعى وجوب صرفه عن الحقيقة فلا بد له من دليل قاطع عقلي أو سمعي يوجب الصرف. وإن ادعى ظهور صرفه عن الحقيقة فلا بد من دليل مرجح للحمل على المجاز.

**الثالث:** أنه لا بد من أن يسلم ذلك الدليل الصارف عن معارض؛ وإلا فإذا قام دليل قرآني أو إيماني يبين أن الحقيقة مرادة امتنع تركها، ثم إن كان هذا الدليل نصًّا قاطعًا لم يلتفت إلى نقيضه، وإن كان ظاهرًا فلا بدُّ من الترجيح.

**الرابع:** أن الرسول ﷺ إذا تكلم بكلامٍ وأراد به خلاف ظاهره و ضد حقيقته، فلا بد أن يبين للأمة أنه لم يرد حقيقته وأنه أراد مجازه، سواء عينه أو لم يعينه، لا سيما في الخطاب العلمي الذي أريد منهم فيه الاعتقاد والعلم؛ دون عمل الجوارح<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ٦ / ٣٦٠، ٣٦١.

## المبحث السادس

### نوع الخلاف

بعد هذا العرض المختصر لطرفي النزاع، يظهر للناظر فيه أن الخلاف بين المانعين والمجيزين حقيقي ليس لفظياً، وإن لم يترتب عليه كبير فائدة في أصول الفقه والفروع الفقهية.

وثمره هذا الخلاف تظهر في الآيات والأحاديث التي قيل فيها المجاز، فالمثبتون يقولون: إنما هي مجاز، والمانعون يقولون: إنها ليست بمجاز، بل هي أساليب عربية تكلمت بها العرب، وهي حقيقة في معناها لا تجوز فيها، وفي أبواب أصول الدين يظهر الأثر واضحاً، كما سبق، بتأويل بعض آيات الصفات تحت مسمى المجاز.

### الخاتمة

بعد هذه الدراسة الموجزة حول قضية وقوع المجاز، وجدورها الكلامية، وموقف أبي المظفر السمعاني، فقد أسفرت هذه الدراسة عن عدة نتائج.

### نتائج البحث:

١- أن هناك جذوراً كلامية كان لها تأثير على الخلاف الأصولي لقضية وقوع المجاز في القرآن، خاصة الموقف من إثبات صفات رب العالمين، وقضايا التأويل، والخلاف حول بعض الأصول الاعتزالية كالعدل والتوحيد وغيرها، وبعض الأصول الأشعرية كالقول بالكلام النفساني.

٢- أن الإمام السمعاني رحمه الله يرى حسن دخول المجاز في خطاب الله عز وجل، وأنه سبحانه قد خاطبنا به في القرآن، ومع ذلك فقد نأى عن المواطن التي لأجلها نفى كثير من العلماء وجود المجاز في القرآن لأجلها، وترك الاستشهاد بآيات الصفات التي أعمل المعتزلة فيها المجاز، وخرجوا بها عن معناها الظاهر إلى معنى مثول.

٣- أن الإمام السمعاني قد أنكر على النافين للمجاز ابتداءً، وأنكر على المشتبهين الذين سلطوه على أدلة الصفات وأفعال الله تعالى، فهو ينتقد استعماله المخالف، ويُجري الأدلة على حقائقها الظاهرة.

٤- يظهر للباحث اشتغال القرآن على المجاز، لكن يُحترز فيه عن تأويل نصوص صفات الله تعالى، كما فعل المعتزلة والأشاعرة وغيرهم؛ بمسلكهم التأويلي لآيات الصفات.

#### توصيات البحث:

- ١- ضرورة بحث القضايا المشتركة بين أصول الفقه وعلم الكلام في ضوء ما دونه كبار علماء الأئمة، والذين تمتلئ المكتبات بكتبهم، كالشيرازي نموذجًا، وغيره كثير.
- ٢- أهمية عمل دراسة تاريخية استقرائية لمفصل العلاقة بين علم الأصول وعلم الكلام، والتركيز على تطور المقالات الكلامية المؤثرة في علم أصول الفقه من الناحية التاريخية، وبعد ذلك دراسة تطور الاستدلال عليها.

## المراجع والمصادر

١. الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم، فهاية السؤل في شرح منهاج الوصول للقاضي البيضاوي، ت. السناري، د.ط. (القاهرة: دار الحديث، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٨م).
٢. الآمدي، سيف الدين، الإحكام في أصول الأحكام، ت. جامعة أم القرى، ط. ١، (الرياض: دار الفضيلة والمنصورة: دار الهدى النبوي، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م).
٣. الإيجي، عضد الدين، المواقف في علم الكلام، د.ط.ت، (بيروت: دار عالم الكتب).
٤. الإيجي، عضد الدين، شرح مختصر منتهى الوصول والأمل لابن الحاجب، ت. د. علي الجزائري، ط ١، (القاهرة: عباد الرحمن، وبيروت: ابن حزم، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م).
٥. البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، عناية: محمد الناصر، ط ١، (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
٦. ابن برهان، أحمد بن علي، الوصول إلى الأصول، ت. د. عبد الحميد أبو زيد، د.ط، (الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
٧. البريكان، إبراهيم، علم الكلام والتأويل وأثرهما على العقيدة الإسلامية، م. البحوث الإسلامية: العدد ٦٨، من ذي القعدة إلى صفر سنة ١٤٢٣ - ١٤٢٤هـ.
٨. البصري، أبو الحسين محمد بن علي الطيب، المعتمد في أصول الفقه، ت. خليل الميس، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).
٩. البغدادي، أبو بكر، تاريخ بغداد، ط ١، (بيروت: الكتب العلمية، ١٤١٧هـ).
١٠. التفتازاني، سعد الدين، متن تهذيب المنطق والكلام، وعليه تعليقات الشيخ السنندجي، ط ١، (القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٣٠هـ - ١٩١٢م).
١١. التهانوي، محمد علي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ت. د. رفيق العجم، وآخرون، ط ١، (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦م).

١٢. الجرجاني، عبد القاهر، **أسرار البلاغة**، ت. محمد رشيد رضا، ط. ٢، د.ت (بيروت: دار المعرفة).
١٣. الجشمي، أبو سعد المحسن بن محمد بن كرامة الحاكم، **عيون المسائل في الأصول**، ت. د. رمضان يلدرم، ط ١، (القاهرة: دار الإحسان، ٢٠١٨م).
١٤. الجوهرى، أبو نصر إسماعيل بن حماد، **الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية**، ت. أحمد عطار، ط ٤، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
١٥. التفتازاني، أحمد بن محمد بن يحيى الهروي الشافعي (حفيد السعد)، **الدر النضيد من مجموعة الحفيد**، د.ط، (القاهرة، مطبعة التقدم، ١٣٢٢هـ - ١٩٠٤م).
١٦. ابن تيمية، **الإيمان**، ت. محمد ناصر الدين الألباني، ط ٥، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
١٧. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، **مجموع الفتاوى**، ت: عبد الرحمن بن قاسم، د.ط، (السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
١٨. ابن جنّي، أبو الفتح عثمان، **الخصائص**، ت. محمد النجار، ط ٢، د.ت (المكتبة العلمية).
١٩. ابن الحجاج، أبو الحسين مسلم، **صحيح مسلم**، عناية محمد عبد الباقي، ط ١، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية: الحلبي وشركاه، نشر دار الحديث، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
٢٠. ابن حزم، علي بن أحمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، ت. أحمد شاكر، وقدّم له د. إحسان عباس، د.ط. ت (بيروت: دار الآفاق الجديدة).
٢١. الحموي، ياقوت، **معجم البلدان**، د.ط، (بيروت: دار صادر، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).
٢٢. ابن خلكان، أحمد بن محمد، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، ت: د. إحسان عباس، د.ط. (بيروت: دار صادر، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).

٢٣. الدقاق، محمد، الرسالة، ت. د. جمال عزون، ط١، (الرياض: دار المنهاج، ٥١٤٣٥).
٢٤. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت. د. بشار معروف، ط١، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ٥١٤٢٤-٢٠٠٣م).
٢٥. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، ت. فريق بإشراف: شعيب الأرنؤوط، ط٣، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٥١٤٠٥-١٩٨٥م).
٢٦. الذهبي، العبر في خبر من غير، ت. محمد السعيد زغلول، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٥١٤٠٥-١٩٨٥م).
٢٧. الذهبي، محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٥١٤١٩-١٩٩٨م).
٢٨. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول في أصول الفقه، ت. عز الدين ضلي، ط١، (بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، ٥١٤٢٩-٢٠٠٨م).
٢٩. الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، ت. يوسف الشيخ محمد، ط٥، (بيروت: المكتبة العصرية والدار النموذجية، ٥١٤٢٠-١٩٩٩م).
٣٠. الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، ت: باحثين، طبع ونشر على عدة سنوات، (الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء "وزارة الإعلام لاحقاً").
٣١. الزركشي، بدر الدين، البحر المحيط في أصول الفقه، ط٢، (القاهرة: مكتبة السنة، ٥١٤٣٥).
٣٢. الزمخشري، جار الله، الكشاف عن حقائق غوامض الترتيل، وبذيله: الانتصاف لابن المنير الإسكندري، والكافي الشافي لابن حجر، وحاشية المرزوقي، ومشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف للمذكور. د.ط، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٤٧م).

٣٣. أبو زيد، نصر حامد، **الاتجاه العقلي في التفسير: دراسة في قضية اجاز في القرآن عند المعتزلة**، ط ٤، (المغرب ولبنان: المركز الثقافي العربي، ١٩٩٨م).
٣٤. السبكي، تاج الدين، **طبقات الشافعية الكبرى**، ت: د. محمود الطناحي، ود. عبد الفتاح الحلو، ط ٢، (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ).
٣٥. السمعاني، أبو سعد عبد الكريم، **الأنساب**، ت: عبد الرحمن المعلمي، ط ١، (الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م).
٣٦. السمعاني، أبو المظفر، **القواطع في أصول الفقه**، ومعه عدة الدارع في التعليق على القواطع، لصالح حمودة، ط ١، (الأردن: دار الفاروق، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م).
٣٧. السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد، **تفسير القرآن**، ت: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، ط ١، (الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٣٨. السمعاني، أبو المظفر، **قواطع الأدلة في الأصول**، محمد حسن هيتو، ط ١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
٣٩. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، ت: محمد أبو الفضل، ط ١، (القاهرة، مطبعة البابي الحلبي، ١٣٨٤هـ - ١٩٨٥م).
٤٠. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر، **الملل والنحل**، ت: محمد كيلاني، د.ط، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م).
٤١. الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم، **شرح اللمع**، ت: عبد المجيد التركي، ط ١، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
٤٢. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك، **الوافي بالوفيات**، ت: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، ط ١، (بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٤٣. ابن عبد البر، أبو عمر، **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار**، ت: قلعجي، ط ١، (القاهرة، دار الوعي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).

٤٤. ابن عبد البر، أبو عمر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، د.ط، (المغرب: وزارة الأوقاف المغربية، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م).
٤٥. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، نكت المحصول في علم الأصول، ت: د. حاتم باي، ط١، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م).
٤٦. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق، ت: عمر العمروي، د.ط، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
٤٧. ابن العماد، عبد الحي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ت: محمود وعبد القادر الأرنؤوط، ط١، (دمشق: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
٤٨. الغزالي، محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، ت: محمد سليمان الأشقر، ط١، (دمشق وبيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م).
٤٩. الغزالي، أبو حامد، المنحول من تعليقات الأصول، ت: د. محمد حسن هيتو، ط٣، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ودمشق: دار الفكر، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
٥٠. الفارابي، أبو نصر، إحصاء العلوم، تحقيق: د. علي ملحم، ط١، (بيروت: دار الهلال، ١٩٩٦م).
٥١. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام هارون، ط١، (القاهرة: دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
٥٢. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تحقيق: د. عبد العظيم الشناوي، ط٢، د.ت، (القاهرة: دار المعارف).
٥٣. ابن قدامة، موفق الدين عبد الله، روضة الناظر وجنته المناظر في أصول الفقه، ومعه نزهة الخاطر العاطر لابن بدران، ط٣، (الرياض، مكتبة المعارف، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م).



٥٤. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، **طبقات الفقهاء الشافعيين**، ت: د. أحمد هاشم، ود. محمد عزب، د. ط، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
٥٥. الكفوي، أبو البقاء أيوب، **الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، ت: د. درويش، والمصري، ط ٢، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
٥٦. كي لسترنج، **بلدان الخلافة الشرقية**، ترجمة: فرنسيس، وكوركيس، ط ٢، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٥٧. محمد، مذبحي، **الجزائر: جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الآداب، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م**، رسالة دكتوراه، (الجزائر: جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الآداب، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
٥٨. المرتضى، علي بن الحسين الشريف، **أمالي المرتضى: غرر الفوائد ودرر القلائد**، ت: محمد إبراهيم، ط ١، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م).
٥٩. المغلوث، سامي، **أطلس أعلام المحدثين**، ط ١، (الرياض: العبيكان، ٢٠١٩م).
٦٠. ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب**، ط ٣، (بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).
٦١. الموصلبي، محمد، **مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة لابن القيم**، ت: الدكتور الحسن العلوي، ط ١، (الرياض: أضواء السلف، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٦٢. ابن ناصر الدين، **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكنابهم**، ت: محمد العرقسوسي، ط ٢، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
٦٣. عبد الجبار، القاضي عبد الجبار الهمداني، **شرح الأصول الخمسة**، تعليق: ابن أبي هاشم، ت: د. عبد الكريم عثمان، ط ٣، (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).